

## خاتمة المستدرک

[ 37 ] [ 37 ] وإلى أحمد بن إدريس: صحيح في المشيخة (1). وفي الفهرست فيه: أحمد [ بن محمد ] بن جعفر بن سفيان البزوفري (2). [ 38 ] وإلى أحمد بن إسحاق بن عبد الله: فيه: أحمد بن محمد بن يحيى العطار (3) في الفهرست (4). وإلى أحمد بن إسحاق: صحيح في التهذيب في باب تلقين المحتضرين من أبواب الزيادات، قريبا من الآخر بسبعة وعشرين حديثا (5). وإلى أحمد بن إسحاق الأشعري: صحيح في باب تفصيل أحكام النكاح، في الحديث الثاني والأربعين (6). ومرة أخرى فيه، في الحديث الخامس والأربعين (7)، وفي باب العتق، قريبا من الآخر بأحد وعشرين حديثا (8). وإلى أحمد بن إسحاق الأبهري صحيح في الاستبصار، في باب الصلاة في جلود الثعالب (9). \_\_\_\_\_ (1) تهذيب الأحكام: 10 / 34، من المشيخة. (2) فهرست الشيخ: 26 / 81، وما بين المعقوفتين منه. (3) في حاشية (الأصل): (أوضحنا وثيقة أحمد في قسط). نقول: تقدم ذلك في الفائدة الخامسة، برمز (قسط) المساوي لرقم [ 169 ]، فراجع. (4) فهرست الشيخ: 26 / 78. (5) تهذيب الأحكام 1: 463 / 1515. (6) تهذيب الأحكام 7: 258 / 1117. (7) تهذيب الأحكام 7: 258 / 1120. (8) تهذيب الأحكام 8: 252 / 917. (9) الثعالب: كذا في (الأصل) و (الحجرية)، وفي الاستبصار 1: \_\_\_\_\_ (\*) = 383 / 1452